



آداب مُرافعة الدَّعَاءِ

أَصُولٌ وَمُمَارَسَاتٌ

تَأْلِيفُ

المستشار الدكتور

أشرف هلال

القاضي بمحكمة الجنايات

المستشار

سمير ناجي و

نائب رئيس محكمة النقض الأعلى



الطبعة الثانية

٢٠١١

أَدَابُ مُرَافَعَةِ الدَّعَاءِ

أُصُولٌ وَمُمَارَسَاتٌ

تَأْلِيفُ

المستشار الدكتور

المستشار

أشرف هلال

و

سمير ناجي

القاضي بمحكمة الجنايات

نائب رئيس محكمة النقض الأسبق

الطبعة الثانية

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

□ تاريخ المرافعة :

يرجع تاريخ المرافعة إلى تاريخ الخصومات بين الناس . فمنذ اختلف اثنان على حق ووجد قاضياً يفصل بينهما ووجب أن يدلى كل منهما بحججه، ويؤيد دعواه ؛ فتلك هي المرافعة.

وهى ظاهرة قديمة ضاربة بجذورها إلى العصور الغابرة، فقد عرفها البابليون والكلدانيون والفرس، وعرفها اليهود على زمن موسى عليه السلام، وكان لديهم رجال يشتغلون أمام القضاة بمثل ما يشتغل به المحامون فى أيامنا هذه ، يحلون ما يطرأ فى حياة الناس من المشكلات القانونية، ويعملون عادة بغير أجر إلا ما يتقاضونه من الدولة، بل إننا نجد قدماء المصريين فى بردياتهم ونقوشهم قد عرفوا المرافعة، ولكنهم أدركوا بما جبلوا عليه من ذكاء فطرى، مبلغ تأثير البلاغة والبيان على القضاة ، فعمدوا إلى المرافعة المكتوبة، فى صورة مذكرات محررة وجعلوها الأساس فى مرافعة الخصمين، حتى لا يستأثر خصم بسحر بيانه بأسماع القضاة فيميلون إليه وينحون له فى حكم يختصونه به.

وعرف الإغريق المرافعة واعتبروها من أسمى المهن، فلم يكن يتولاها أو يتصدى لها إلا الشرفاء، وحرمت بذلك على من سقط شرفه أو عرف عنه ما يشين من فسق أو عقوق للوالدين أو ما إلى ذلك من أمور. وكان للمترافعين مجلسهم من القضاة، ذلك المجلس الذى كان يرش بالماء المطهر لأنه موضع لا يقال فيه إلا الحق. وهكذا كان لدى الإغريق خيرة المترافعين أمثال جرجيانس الذى من فرط إعجابهم به أقاموا له تمثالاً من الذهب الخالص فى معبد دلفيس^(١).

(١) حسن الجداوى: «المرافعة» - دار الكتب المصرية - طبعة سنة ١٩٢٢ . ص ١٢ : ١٥ .

وعند الرومان بلغت المرافعة ، وهى من فنون الخطابة ، أسمى مراتبها حتى لقد أمكن القول بأنها كانت المؤهل لتولى رئاسة الجمهورية، وليس منا من لا يذكر شيشرون ويوليوس قيصر وانطونيوس وغيرهم من خطباء الرومان ممن نبغوا فى الخطابة وفى الترافع أمام مجلس الشيوخ بل أمام سكان روما بأكملهم.

وعرف العرب الترافع إلى القاضى ممثلاً فى شيخ القبيلة ، فلما جاء الإسلام كان حريصاً على تحقيق المساواة بين المترافعين، ذلك أن من البيان لسحراً، قد يأخذ بلب القاضى فيميل به عن الحق غير عامد أو يثير لديه من الشبهة ما ليس قائماً فى الواقع، انظر إلى قول رسول الله ﷺ وهو ينبه المترافعين أمامه إلى جزاء ذلك عند الله:

« تتداعون إليّ وربما كان بعضكم ألحن من بعض فى دفاعه، فمن اقتطعت له من حق أخيه بسبب هذا فإنما أقتطع له قطعة من نار جهنم» .

المحتويات

القسم الأول : آداب المرافعة

- مقدمة فى تاريخ المرافعة : ٧

الفصل الأول : ضرورة المرافعة

- المساواة بين الخصوم ٩
- حتمية المرافعة طبقاً لأحكام القانون ١٠
- مبدأ شفوية المرافعة ١١
- قضاء النقض ١٢
- تعليمات النيابة العامة ومنشور النائب العام رقم ٦٢ لسنة ١٩٣٢ ١٥

الفصل الثانى : تعريف المرافعة

- أولاً : فى اللغة ١٧
ثانياً : فى الاصطلاح القانونى : ١٨
أ - عند الفرنسيين ١٨
ب - عند المصريين ٢٠
ج - محاولتنا فى التعريف ٢١
- مثال للتطبيق : فى مرافعة النائب العام الفرنسى إميل دوبريه لاسال فى قضية الزنا ٢٢

الفصل الثالث : التزامات وواجبات المترافع

- أولاً : الإيمان المطلق بالدعوى : ٢٧
- قرار مجلس النظار فى ٨ من إبريل سنة ١٨٨٥ ٢٨
- منشور الحقانية فى ٢٠ من إبريل سنة ١٨٩٨ ٢٩
- تعليمات النيابة المادة ١١٣٣ ٣٠
- تفويض رأى ٣٠
- طلب البراءة أم الاختصار على تفويض رأى ٣١
- مبررات طلب البراءة : إصلاح المجتمع . مداواة نفس المظلوم ٣١
- الخشية من الإسراف والمغالاة ٣٢
- قضاء النقض ٣٣
- القلم المقيد واللسان الحر ٣٣

- ٣٤ - وجوب الإفصاح عن طلب عقوبة الإعدام وتبريرها
- ٣٦ - مثال : لمرافعة النائب العام الفرنسي أميل دوبريه لاسال
- ٣٨ ثانياً : التقيد بأداب المجتمع وقيمه :
- ٣٨ - تناول الدفاع على ممثل النيابة
- ٣٩ - المركز يقيد صاحبه
- ٤٠ - ما يباح للدفاع لا يباح للاتهام
- ٤٠ - حصانة الدفاع المادة ٣٠٩ عقوبات
- ٤١ - موجبات حصانة الدفاع
- ٤٢ ثالثاً : الحفاظ على مقام القاضي :
- ٤٢ - موقف المترافع ، موقف الملتمس
- ٤٢ - موقف المترافع بصدد البحث القانوني
- ٤٣ رابعاً : تناول وتحليل شخصية المتهم :
- ٤٤ - تعليمات النيابة المادة ١١٣٠
- ٤٤ - مثال لخطأ في تجريح متهم
- ٤٦ خامساً : الالتزام بحسن المظهر والمواعيد :
- ٤٦ - العدالة مظهر وجوهر
- ٤٦ - تعليمات النيابة المادة ١١٢٣
- ٤٦ سادساً : ارتداء الملابس السوداء والأوسمة :
- ٤٦ - تعليمات النيابة المادة ١١٢٥

الفصل الرابع : حقوق المترافع

- ٤٩ - حق طلب البراءة
- ٤٩ - حق طلب استعمال الرأفة : مثال
- ٥١ - الحق في تجريح أدلة الإثبات إن تحقق زيفها : مثال
- ٥٣ - الحق في الخروج إلى ما تتطلبه الدعوى من دروس أخلاقية : مثال
- ٥٥ - حق الاتهام في إضافة تهم جديدة وإدخال متهمين جدد :
- ٥٥ • في الجنب : شرط الحق في إدخال متهمين جدد
- ٥٨ • تعليمات النيابة المادة ١١٣٧
- ٥٩ - الحق في توجيه تهمة شهادة الزور : المادة ٢٩٤ عقوبات
- ٦٠ - طلب الإعدام

الفصل الخامس : أساليب أداء المرافعة

- ٦٣ كيف تؤدي المرافعة ؟
- ٦٤ أولاً : أسلوب التسميع :
- ٦٤ • مأخذه
- ٦٥ ثانياً : أسلوب التلاوة :
- ٦٥ • عيبها
- ٦٥ ثالثاً : أسلوب الارتجال :
- ٦٦ • مزاياه ومساوئه
- ٦٨ رابعاً : أسلوب الارتجال المكتوب :
- ٦٩ • تعليمات النيابة المادة ١١٢٨

الفصل السادس : زاد المترافع

- ٧١ - الرسوخ في القانون بمدى الاطلاع خارج القانون :
- ٧٢ أولاً : البلاغة :
- ٧٢ • ضرورتها :
- ٧٣ • مناهل البلاغة :
- ٧٣ (١) القرآن الكريم :
- ٧٥ (٢) جوامع الكلم :
- ٨٤ (٣) الشعر :
- ٩٩ ثانياً : الخطابة :
- ٩٩ - تعريفها
- ١٠٠ - تاريخ علم الخطابة
- ١٠١ - فن الإقناع الخطابي
- ١٠٢ - الآداب الخطابية :
- ١٠٢ • آداب الخطيب الخاصة به
- ١٠٤ • آداب الخطيب مع السامعين
- ١٠٥ - صفات الخطيب :
- ١٠٥ • الصفات الخمس التي لا يعد خطيباً ما لم تكن فيه
- ١٠٦ • صفات أخرى تتفاوت فيها أقدار الخطباء

١٠٧	أداء الخطبة :
١٠٧	• تهيئة الخطبة
١٠٨	• تحضير الخطبة
١١١	• الارتجال
١١٢	• النطق
١١٥	• الصوت
١١٧	• الإشارات
١١٨	• الوقفة
١١٩	- العيوب البيانية :
١١٩	• عيوب تتعلق ببيان المراد والوصول إلى الغرض
١١٩	• عيوب النطق
١٢٢	• العيوب الصوتية
١٢٣	ثالثا : الإمام باللغة الأجنبية :
١٢٣	- مثال لضرورته
١٢٤	رابعا : الاطلاع على مختلف الفنون والاكتشافات العلمية الحديثة :
١٢٤	- مواكبة التطور العلمى والتكنولوجى
١٢٧	خامسا : التزود باللباقة والكياسة والتواضع :
١٢٧	سادسا : التخلص من اللوازم الكلامية وعيوب النطق :

الفصل السابع : بناء المرافعة

١٢٩	- الفرق بين لغة المسموع ولغة المقروء
١٣٠	- منهج محمد باشا على علوبة
١٣٢	- منهج أحمد بك رشدى
١٣٦	- المنهج المقترح
١٣٦	• أدبيات الدعوى - منهج التجسيد
١٤٢	- المقارنة بين بناء الحكم وبناء المرافعة
١٤٢	- بعض الملحوظات فى أسلوب المرافعة
١٤٥	- الأسلوب الشعرى فى المرافعة
١٤٧	- السجع فى المرافعة
١٥٠	- لغة المرافعة
١٥٣	- موقفنا فى كتابة المرافعة

القسم الثاني : ممارسات

- أولاً : من ممارسات وكيل النيابة سمير ناجي :** ١٥٨
- ١- مرافعة في قضية القتل رقم ٢٩٠ لسنة ١٩٥٢ جنايات المحرص ١٥٩
- ٢- مرافعة في قضية سنديون رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٦٠ حصر أمن الدولة العليا ١٩١
- ٣- مرافعة في قضية تخابر رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٦٠ حصر أمن الدولة العليا ٢١٥
- ٤- مرافعة في قضية تخابر رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٢ حصر أمن الدولة العليا ٢٤٥
- ٥- مرافعة في قضية لوتز رقم ٥ لسنة ١٩٦٥ حصر أمن الدولة العليا ٢٦٩
- ٦- مرافعة في قضية انقلاب المشير رقم ١ لسنة ١٩٦٧ بمحكمة الثورة ٣٠٥

- ثانياً : من ممارسات وكيل النيابة أشرف هلال :** ٣٢٨
- ١- مرافعة في قضية الذهب الكبرى رقم ١٢٦٢ لسنة ١٩٩٧ حصر أمن الدولة العليا ٣٢٩
- ٢- مرافعة في قضية استغلال النفوذ رقم ٨٦٦ لسنة ١٩٩٩ حصر أمن الدولة العليا ٣٨٣
- ٣- مرافعة في قضية مدعية النبوة رقم ١٠٠١ لسنة ١٩٩٩ حصر أمن الدولة العليا ٤٢١
- ٤- مرافعة في قضية الكشف رقم ١١ لسنة ٢٠٠٠ حصر أمن الدولة العليا ٤٦١
- ٥- مرافعة في قضية مركز ابن خلدون رقم ١١٢٤ لسنة ٢٠٠٠ حصر أمن الدولة العليا ٥١٩
- ٦- مرافعة في قضية الشواذ رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠٠١ حصر أمن الدولة العليا ٥٨٧
- قائمة بأهم المراجع ٦٢٩
- المستويات ٦٣٠